

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٢٨٠ لسنة ٢٠٠٤

بتغويض وزير الدولة للتنمية المحلية في بعض الاختصاصات

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٤٢ لسنة ١٩٦٧ في شأن التغويض في الاختصاصات :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩

والقوانين المعدلة له :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٠١ لسنة ٢٠٠٤ بتشكيل الوزارة :

وعلى اللائحة التنفيذية لقانون نظام الإدارة المحلية الصادرة بقرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٧٧ لسنة ١٩٧٩ والقرارات المعدلة له :

وبناء على ما عرضه وزير الدولة للتنمية المحلية :

قرار :

(المادة الأولى)

يفوض السيد الأستاذ الدكتور / عبد الرحيم هاشم شحاته - وزير الدولة للتنمية المحلية

في مباشرة اختصاصات رئيس مجلس الوزراء المنصوص عليها في المواد الآتية من قانون

نظام الإدارة المحلية المشار إليه :

١ - الفقرة الثانية من كل من المادتين (١٤ ، ١٥) .

٢ - المادة (٤٢) والفقرة الثانية من المادة (٥٠) .

٣ - اختيار رؤساء المراكز من غير شاغلي وظائف الإدارة العليا طبقاً لنص المادة (٤٤) .

٤ - المواد ٣٥ ثانياً بند (و) ، ٣٤ بند (٤) ، ٥١ عاشراً ، ٦٩ بند (٥) ، ١٢٨ ،
وذلك كله إذا كانت قيمة التبرع أو الوصية أو الهبة أو المساعدة لا تتجاوز خمسين ألف جنيه
مع إخطار الأمانة العامة لمجلس الوزراء بما يتم قبوله .

٥ - الفقرة الأولى من المادة (١٣٩) فيما تضمنه من اختصاص بالندب لشغل
مناصب السكرتيرين العامين والسكرتيرين العامين المساعدين ورؤساء المدن والأحياء
وينقلهم من مناصبهم بين وحدات الإدارة المحلية ونقلهم إلى أجهزة الإدارة المحلية المختلفة .
كما يفوص في مباشرة اختصاصات رئيس مجلس الوزراء المنصوص عليها
في المادة (٥٧) من اللائحة التنفيذية لقانون نظام الإدارة المحلية المشار إليها .

(المادة الثانية)

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٣ جمادى الآخرى سنة ١٤٢٥ هـ

(الموافق ٢٠ يوليه سنة ٢٠٠٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / احمد نظيف